

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/12/7/Add.1/Corr.1
13 August 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

مالطة

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات والالتزامات الطوعية
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

تصويب

الفقرة ١

يضاف الرقم ٧ قبل الرقم ٨ في العبارة "أرقام ٨ و ١٠ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ٢٣ و ٤٧"،

التوصية ٣

تُحذف عبارات "وتصدّق على هذا البروتوكول الاختياري"

التوصية ٤

يُدْرَج النص التالي بعد الجملة الأخيرة

نُشِرَت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة باللغة المالطية وبنسخة تسهل قراءتها. وتنظم اللجنة الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة، كل عام، "أسبوع الإعاقة" بهدف التوعية، يشمل أنشطة مختلفة مثل مؤتمر

وطني، وبرلمان ذوي الإعاقة، والإعلانات واللافتات إلخ. ونشرت اللجنة دليلاً بعنوان "حقوق لا صدقة" لتزويد مقدمي الخدمات لذوي الإعاقة بمبادئ توجيهية بشأن الطرق التي تجعل الوصول إليهم سهلاً بالنسبة إلى جميع ذوي الإعاقة في مختلف الظروف والأوضاع، وأربعة كتب قراءة للأطفال.

التوصية ٥

يستعاض عن النص الموجود بالنص التالي

التوصية ٥: لا ترى مالطة، في الوقت الراهن، أن اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، ينبغي أن تصدق، وخاصة بالنظر إلى أنه لم تقع أية حالات من الاختفاء القسري. كما أن مالطة ليست في موقف يمكنها من التوقيع على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

التوصية ٦

يستعاض عن النص الموجود بالنص التالي

التوصية ٦: بالرغم من أن مالطة لم تصدق على المواد ١١ و١٣ و١٥ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فإن أجزاء من هذه المواد قد تجسدت في التشريعات الوطنية بينما يجري حالياً مناقشة أجزاء أخرى. وتكرر حكومة مالطة الإعراب عن موقفها الوارد في التحفظ الأصلي بشأن المادتين ١١ و١٦.

التوصية ٧

يحذف النص التالي

التوصية ٧: بالرغم من أن مالطة لم تصدق على المواد ١١ و١٣ و١٥ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فإن أجزاء من هذه المواد قد تجسدت في التشريعات الوطنية بينما يجري حالياً مناقشة أجزاء أخرى. وتكرر حكومة مالطة الإعراب عن موقفها الوارد في التحفظ الأصلي بشأن المادتين ١١ و١٦.
